

الصَّحَّةُ وَالْإِقَامَةُ وَقَضَاءُ رَمَضَانَ إِثْنَاءَ وَقْتِهِ وَإِنْ  
 شَاءَ تَابِعَهُ فَإِنَّ أُخْرَى حَتَّى دَخَلَ رَمَضَانُ أُخْرَى  
 صَامَ رَمَضَانَ الثَّانِي وَقَضَى الْقَلْبَ بَعْدَهُ وَلَا فِدْيَةَ  
 عَلَيْهِ وَالْحَامِلُ وَالْمُرْتَضِعُ إِذَا خَافَا نَعْلَى وَلِيهِمَا  
 فَطَرَتْهُمَا وَقَضَى لِقَائِهِمَا وَالشَّيْخُ الْفَاقِي الَّذِي  
 لَا يَلْقَاهُ عَلَى الصِّيَامِ يَفْطَرُ وَيُعْمَلُ لَهُ يَوْمَ مَسْكِينًا  
 كَمَا يَطْعَمُونَ فِي الْكِفَارَةِ وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ قَضَاءُ رَمَضَانَ  
 فَأَوْصَى بِهِ اطْعَمَ عَنْهُ وَلَيْسَ لِكُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا نِصْفَ  
 صَلَاةٍ مِنْ بَيْتٍ أَوْ صَلَاةٍ مِنْ عَمْرٍ أَوْ مَاعَاةٍ مِنْ شَعْرٍ وَإِنْ لَمْ  
 يَوْصَى لَمْ يَنْزَمِ الْوَرْتَةَ وَمَنْ دَخَلَ فِي الصَّوْمِ التَّطَوُّعَ  
 أَوْ صَلَاةَ التَّطَوُّعِ ثُمَّ أَفْسَدَهَا قَضَاهَا وَإِذَا بَلَغَ  
 الصَّبِيَّ وَأَسْلَمَ الْكَافِرُ فِي رَمَضَانَ أَسْكَبَ بِقِيَّتِهِ يَوْمًا  
 وَمَا مَابَعْدَهُ لَمْ يُقْضَى مَا مَضَى مِنْهُ مِنْ أَعْمَالِهِ  
 فِي رَمَضَانَ لَمْ يُقْضَى يَوْمَ الَّذِي حَدَّثَ فِيهِ الْأَعْمَاءُ  
 وَتَمَّ

وَتَمَّ مَا بَعْدَهُ وَإِذَا نَامَ فِي الْجُمُودِ فِي بَعْضِ رَمَضَانَ فَطَعَمَ  
 نَسْفَهُ وَمَا بَقِيَ وَإِذَا حَاضَتْ الْمَرْأَةُ أَوْ نَسَتْ أَفْطَرَ وَنَسَتْ  
 وَإِذَا قَدِمَ الْمَسَافِرُ أَوْ طَهَّرَ الْحَاكِمُ فِي بَعْضِ الشُّهُورِ أَسْكَبَ لِقَائِهِ  
 وَالشُّلُبُ بِقِيَّتِهِ يَوْمًا وَمَنْ سَتَرَ وَهُوَ يَطْنُ أَنْ الْفَجْرَ  
 لَمْ يَطْلُعْ أَوْ أَفْطَرَ وَهُوَ يَرَى أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ غَرَبَتْ  
 ثُمَّ تَبَيَّنَ أَنَّ الْفَجْرَ كَانَ قَدْ طَلَعَ أَوْ أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَغْرُبْ  
 قَضَى ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا كِفَارَةَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَنَكَّرَ فِي طُلُوعِ الْفَجْرِ  
 أَنْ لَا يَسْتَحْتَنِمَ أَكَلَ فَصَوْمَهُ تَامًا وَمَنْ رَأَى حُلَالَ الْفَجْرِ  
 وَحَدَّ لَمْ يَفْطَرْ وَإِذَا كَانَتْ بِالسَّمَاءِ عَلَّةٌ لَمْ تَقْبَلْ فِي هَذَا الْفَجْرِ  
 إِلَّا الشَّهَادَةَ وَطَلَبَهَا أَوْ سَجْدًا وَإِسْمَاعِيلَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِالسَّمَاءِ  
 عَلَّةٌ لَمْ تَقْبَلْ إِلَّا الشَّهَادَةَ بِمَا عَدِيَ كَثِيرٌ يَقَعُ الْعَلَمُ بِحَرَمِ  
**بَلْبِ الْعَتَاكُفِ الْأَسْكَازِ تَحْتِ**  
**مَعْرِ الْبَثِّ** فِي الْمَسْجِدِ مَعَ الصَّوْمِ وَبِنَةِ الْعَتَاكُفِ  
 بِحَرَمِ عَلَى الْعَتَاكُفِ الْوَطْنِيِّ وَاللَّهْنِ وَالْقَبْلَةِ وَالْأَسْكَازِ